الشمسية وهي ثلثماية وخمسة وستون يوما وجزء
من ماية وعشرين جزءا من اليوم وتحتسب
عليها ايام الحيض وشهر رمضان يعني لا يعوض
عن ايام الحيض وشهر رمضان الواقعتين
في مدة التاجيل ايام اخر بل هي محسوبة من
مدة التاجيل وذلك لان الصحابة قدروا مدة
التاجيل وذلك لان الصحابة قدروا مدة التاجيل
بسنة ولم يستثنوا منها ايام الحيض وشهر رمضان
مع علمهم ان السنة لا تخلوا عنها ولا يحتسب
بمرضه ومرضها لان السنة قد تخلوا عنه اي
عن المرض فلم يكن في معنى ايام الحيض وشهر
رمضان فيعوض من ذلك من ايام اخر وعلى هذا
فتوى المشايخ وروي عن ابي يوسف انه اذا مرض
احدهما مرضا لا يستطيع الجماع معه فان كان اقل
من نصف شهر احتسب عليه وان كان اكثر منه
لم يحتسب عليه وجعل له مثله مكانها وكذلك الغيبة
لان شهر رمضان محسوب عليه في الليل يمكنه
في النهار والنهار دون الليل فيكون نصف الشهر
فيثبت ان نصف الشهر محسوب عليه وعن
انهما اذا كانا صحيحين في شيء من السنة ولو في
يوم يحتسب عليه ايام المرض وعن محمد ان مرض
احدهما فيما دون الشهر يحتسب عليه
وان كان المرض شهرا لا يحتسب ويزاد في مدته
بقدر مدة المرض واذا كان بالزوجة عيب
اي عيب كان فلا خيار للزوج في فسخ النكاح

وقال

وقال الشافعي ترد بالعيوب الخمسة وهي الجذام
والبرص والجنون والرتق بفتح التاء مصدر رتق
من كونها امرأة رتقاء لا يستطاع جماعها لارتفاع
ذلك الموضع اي لانسداده ليس لها خرق الا
البول والقرن بسكون الراء قال في المغرب هو ما
غدة غليظة او لحمة مشددة تنبت او عظم يمنع من
سلوك الذكر في الفرج وامرأة قرناء بها ذلك ثم
قال لان هذه العيوب الخمسة يمنع الاستيفاء
حسا او طبعا اما حسا ففي الرتق والقرن واما
طبعا ففي الجذام والبرص والجنون لان الطباع
السليمة تنفر عن جماع هؤلاء وربما يسري الى
الاولاد والطبع مؤيد بالشرع قال صلى الله
عليه وسلم فر من المجذوم فرارك من الاسد
ولنا ان فوت الاستيفاء بالكلية بالموت لا يوجب
الفسخ حتى لا يسقط شيء من مهرها فاختلاله
بهذه العيوب اولى وقيل فيه ضعف لان النكاح
موقت بحياتهما وهذا اي كون هذه العيوب
لا يوجب الفسخ لان الاستيفاء من الثمرات وقوله
الثمرة اي ثمرة عقد النكاح انه لو لم يستوف لم
يوجب او قوله فاحشة لم يكن له حق الفسخ
وكذا المستحق هو التمكن وهو حاصل اما في الجذام
والبرص والجنون فظاهر واما في الباقي فلانه
في الحقيقة قوله عليه السلام فر من المجذوم الحديث
محمول على الفرار بالطلاق وكذا ما يعني ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم تزوج امرأة فوجد على كشحها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)